

العمدة

- [256] إذا جأك الخصمان فلا تقضى للاول حتى تسمع من الآخر، فانه اجدر ان يتبين لك القضاء قال: فما زلت قاضيا وهذا لفظ حديث داود بن عمر بعضهم اتم كلاما من بعض (1) 397 - وبالسناد المقدم قال: حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الخراساني، قال: حدثنا داود بن عمر الضبي وابو الربيع الزهراني، قالا: حدثنا شريك، عن سماك، عن حنش بن المعتمر، عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن قاضيا فقلت: يا رسول الله صلى الله عليه وآله اني شاب وتبعثني إلى اقوام ذوي اسنان، فدعى لى بدعوات: هذا لفظ ابي الزهراني، وزاد داود في حديثه: فوضع يده على صدري وقال: ثبتك الله وسددك الله، وفي حديث ابي الربيع: فما اختلف على عليه السلام بعد ذلك القضاء (2). 398 - وبالسناد المقدم قال: حدثنا عبد الله بن احمد بن احمد بن حنبل، عن ابيه، قال: حدثني ابي، قال: حدثني يحيى بن آدم، قال: حدثنا اسرائيل، عن ابي اسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي (ع) قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن قاضيا فقلت: انك تبعثني إلى قوم هم اسن منى لا قضى بينهم فقال: اذهب، فان الله عزوجل سيهدي قلبك ويثبت لسانك (3). 399 - وبالسناد المقدم قال: حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل، عن ابيه، قال: حدثنا اسود بن عامر، قال: حدثنا شريك عن سماك، عن حنش، عن علي بن ابي طالب (ع) قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله تبعثني إلى قوم اسن منى وانا حديث لا ابصر القضاء قال: فوضع يده على صدري وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، يا علي إذا جلس اليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول فانك إذا فعلت ذلك تبين لك - القضاء قال: فما اختلف على قضاء بعد - او ما اشكل على قضاء بعد - (4). (1) مسند احمد بن حنبل الجزء الاول ص 149 (2) فضائل الصحابة ل احمد بن حنبل ج 2 ص 645 - ح 1096 (3) (4) مسند احمد بن حنبل الجزء الاول ص 88 - 111 (*).